

## (القرار رقم ١٦٧٦ الصادر في العام ١٤٣٨ هـ)

### في الاستئناف رقم (١٤٥٠/ز) لعام ١٤٣٤ هـ

**الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:**

في يوم الإثنين الموافق ١٨/٤/١٤٣٨ هـ اجتمعت اللجنة الاستئنافية الضريبية المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٣) وتاريخ ١٤٣٦/١١/٩ هـ والمكلفة بخطاب معالي وزير المالية رقم (٢٢) وتاريخ ١٤٣٧/١/١ هـ القاضي باستمرار اللجنة في نظر استئنافات المكلفين والمصلحة (الهيئة العامة للزكاة والدخل حالياً) قرارات لجان الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية فيما يخص الزكاة وكذلك فيما يخص الضريبة مما يدخل ضمن النطاق الزمني لسريان نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٣٢١) وتاريخ ١٣٧٠/١/٢١ هـ وتعديلاته وفقاً لما جاء في الفقرة (ب) من المادة (٨٠) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٤٢٥/١/١٥ هـ، وقامت اللجنة خلال ذلك الاجتماع بالنظر في الاستئناف المقدم من (أ) (المكلف) على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الثالثة بالرياض رقم (٨) لعام ١٤٣٤ هـ بشأن الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل (الهيئة) على المكلف لعام ٢٠٠٧ م.

حيث تلقت اللجنة خطاباً من المكلف بتوقيع/مدير إدارة الزكاة والضريبة بشركة (ب) تم قيده لدى هذه اللجنة برقم (٤٢٩) وتاريخ ١٤٣٧/١١/١٢ هـ المتضمن رغبة المكلف سحب استئنافه لانهاء الخلاف بعد الوصول إلى تسوية نهائية مع الهيئة، وبناءً على سحب المكلف لاستئنافه فإن قرار لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الثالثة بالرياض رقم (٨) لعام ١٤٣٤ هـ بشأن الربط الزكوي لعام ٢٠٠٧ م يُعد نهائياً.

### **القرار**

**لكل ما تقدم قررت اللجنة الاستئنافية الضريبية ما يلي:**

### **أولاً: الناحية الشكلية.**

انتهاء حق شركة (أ) في الاستئناف على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الثالثة بالرياض رقم (٨) لعام ١٤٣٤ هـ بشأن الربط الزكوي لعام ٢٠٠٧ م.

**ثانياً: يكون هذا القرار نهائياً بعد تصديق وزير المالية.**

**وبالله التوفيق،،،**